الباب الخامس

التـــــــداول

الفصل الأول : أمانة التداول

الفصل الثانى : مظاهر أمانة التداول

الفصل الثالث : مظاهر الإخلال بأمانة التداول

الفصل الأول

أمانـــة التـــداول

يتناول هذا الفصل عرض مفصل للجوانب التالية:

أولاً: أهمية أمانة التداول.

ثانياً: فضل التداول التجاري.

ثالثاً: الحرص على التداول المشروع.

رابعاً: تدارس فقه المعاملات للقيام بأمانة التداول .

خامساً: ثواب أمانة التداول وعقوبة خيانتها .

أولاً: أهمية أمانة التداول :

الأمانة بصفة عامة من أخطر المسئوليات التى تحملها الإنسان، في حين أشفقت منها السماوات والأرض والجبال، كما جاء في قول الله ﷻ:

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾ [الأحزاب: ٧٢]

والكثير من أوامر الله سبحانه جل شأنه في كتابه الكريم جاء بصيغة طلب الفعل، مثل وأقيموا الصلاة .. وآتوا الزكاة .. إلى غير ذلك، بينما جاء الأمر بالأمانة بصيغة الأمر الواضح المباشر الذي لا مسوغ بعده لتأويل ، حيث قال الله سبحانه جل شأنه:

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾[النساء: ٥٨].

وهذا ما يومئ بدلالة واضحة إلى أهمية الأمانة وخطورة مسئوليتها .

ومما يلفت النظر أيضا .. النهى الصريح الواضح عن الخيانة، ونسبة تلك الخيانة إلى الله والرسول ، تعظيما لمسئوليتها وترهيبا من الإخلال بأمانتها ، فقال الله سبحانه وتعالى:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾

[الأنفال: ٢٧]

وكما ثبت الأمر بالأمانة في كتاب الله ، جاء الأمر بها أيضا من حديث رسول الله ﷺ ، حيث جاء:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «أَدِّ الأمانة إلى منْ ائْتمَنَك وَلا تخُن منْ خانك»[1].

ومقتضى الأمانة في هذا التوجيه النبوي المبارك ،لا يحل معه لمسلم أن يبادل الخيانة بالخيانة.. حتى من خانوه ، فالمؤمن يعامل الله في الناس ولا يعامل الناس للناس .

وقد بلغ مدى حرص النبى ﷺ على الأمانة في توزيع الصدقة، ما جاء في الحديث:

عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنْ مُحَمَّدٍ رسُولِ اللَّه ﷺ فذكر أحاديث منْها وقال رسُولُ اللَّه ﷺ : «وَاللَّه إنِّي لأَنْقَلِبُ إلى أهْلي فأجدُ التَّمْرَة ساقطَةً عَلَى فراشي أوْ في بيْتي فَأَرْفَعُهَا لآكُلَها ثُمَّ أخْشى أنْ تكُونَ صدقة أوْ منْ الصَّدقة فأُلْقيها»[2].

وقد حذر النبى ﷺ من الخيانة واصفاً إياها بأنها ضرب من النفاق، حيث جاء:

عَنْ عَبْد اللَّه بْن عمْرو رضى الله عنهما أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فيه كانَ مُنافقًا خالصًا وَمنْ كَانَتْ فيه خَصْلَةٌ منْهُنَّ كانَتْ فيه خصْلَةٌ منْ النِّفَاقِ حتَّى يدَعَها إذَا اؤْتُمنَ خان وإذا حدَّث كذَبَ وإذَا عَاهَدَ غدر وَإذَا خَاصم فجر»[3].

وأسقط النبى ﷺ شهادة الخائن ، فيما ثبت:

عنْ عائشة رضى الله عنها قالَتْ: قَال رسُولُ اللَّه ﷺ : «لا تجُوزُ شهادةُ خائن ولا خائنة»[4].

ومن أبلغ ما حذر به النبى ﷺ ، ما ثبت

عنْ أبي هُرَيْرَةَ ﷺ أَنَّ رسُول اللَّه ﷺ قال: «لا يجْتمعُ الإيمانُ والْكُفْرُ في قلْب امْرئ ولا يجْتمعُ الصِّدْقُ والْكذبُ جميعًا ولا تجْتمعُ الْخيانةُ والأمانةُ جميعا»[5].

---

١) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى فى كتاب البيوع عن رسول الله – باب ماجاء فى النهى للمسلم أن يدفع إلى الذمى الخمر

٢) رواه مسلم فى صحيحه فى كتاب الزكاة – باب تحريم الزكاة على رسول الله وعلى آله.

٣) رواه البخاري فى صحيحة فى كتاب الإيمان – باب علامة المنافق

٤) حديث مرفوع متصل رواه الترمذى فى سننه فى كتاب الشهادات عن رسول الله – باب ما جاء فيمن لا تجوز شهادته

٥) حديث مرفوع متصل رواه أحمد فى مسنده فى كتاب باقى مسند المكثرين – باب باقى المسند السابق